

تاج العروس من جواهر القاموس

وقال ابنُ عَبَّادٍ : قَرَّاطًا النَّصْلُ : طَرَفًا غَرَارِيهً . قال الجَوْهَرِيُّ :
: وَأَمَّا الْقِرَاطُ السَّذِي فِي الْحَدِيثِ فَقَدْ جَاءَ تَفْسِيرُهُ فِيهِ أَنْزَهُهُ مِثْلُ جَبَلٍ
أُحْدٍ . قلت : يُشِيرُ إِلَى حَدِيثٍ : " مِنْ شَهْدَةِ الْجِنْدَارَةِ حَتَّى يُصَلَّى
عَلَيْهَا فَلَهُ قِرَاطٌ وَمِنْ شَهْدَتِهَا حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِرَاطَانِ " قيل : وما
الْقِرَاطَانِ ؟ قال : مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ . رَوَاهُ أَبُو هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَبَلَغَ ذَلِكَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : لَقَدْ أَكْثَرَ أَبُو
هُرَيْرَةَ . فَبَلَغَ ذَلِكَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَصَدَقَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ .
فقال : لقد فَرَّطْنَا فِي قَرَارِيضِ كَثِيرَةٍ . وَقِرَاطُ أَبُو الْعَالِيَةِ : مِنْ
أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ يَرْوِي عَنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ وَمُجَاهِدٍ . وَزَعَمَ بَعْضُ
الْمُحَدِّثِينَ أَنَّ قَرَارِيضَ مَوْضِعٍ أَوْ جَبَلٍ وَبِهِ فُسْسِرَ الْحَدِيثُ : " مَا
بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَاعَى غَنَمًا " وَيُرْوَى : إِلَّا رَاعَى غَنَمٍ قَالُوا :
وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَأَنَا كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيضَ لِأَهْلِ مَكَّةَ .
قال الصَّاعِقَانِيُّ قَدِمْتُ بَغْدَادَ سَنَةَ 615 - وَهِيَ أَوَّلُ قَدَمَتِي إِلَيْهَا -
فَسَأَلَنِي بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ عَنْ مَعْنَى الْقَرَارِيضِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ فَقُلْتُ :
المرادُ به قَرَارِيضُ الْحِسَابِ . فقال : سَمِعْنَا الْحَافِظَ الْفُلَانِيَّ يَقُولُ : إِنَّ
الْقَرَارِيضَ : اسمُ جَبَلٍ أَوْ مَوْضِعٍ فَأَنْزَكْرَتْ ذَلِكَ كُلَّ الْإِنْكَارِ أَعَاذَنَا
اللَّهُ مِنَ الْخَطَأِ وَالْخَطَلِ وَالتَّصْحِيفِ وَالزَّلَلِ . انتهى . ويُقال : أَعْطَيْتُ
فُلَانًا قَرَارِيضًا إِذَا أَسْمَعَهُ مَا يَكْرَهُهُ . وَيُقَالُ أَيْضًا : اذْهَبْ لَا
أَعْطِيكَ قَرَارِيضَكَ أَي : أَسْبِغْكَ وَأُسْمِعْكَ الْمَكْرُوهَ وقال ابنُ الأَثِيرِ :
وهي لُغَةٌ مِصْرِيَّةٌ لَا تُوجَدُ فِي كَلَامِ غَيْرِهِمْ . قال : ولذا خُصِّتْ مِصْرُ
بَذِكْرِ الْقِرَاطِ فِي حَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ الْمَتَقَدِّمِ . وَقُرْطُ بِالضَّمِّ : اسمُ رَجُلٍ
مِنْ سَنَدِ نَقْلِهِ الْجَوْهَرِيُّ . وَقُرْطُ أَيْضًا : قَبِيلَةٌ مِنْ مَهْرَةَ بْنِ
حَيْدَانَ وَإِلَيْهِمْ نُسِبَتِ الْإِبِلُ الْقُرْطِيَّةُ الَّتِي ذَكَرَهَا الْمُصَنِّفُ .
وَنُوحُ بْنُ سُفْيَانَ الْمِصْرِيُّ الْقُرْطِيُّ بِضَمِّ فَسُكُونِ وَأَخُوهُ عُثْمَانُ وَابْنُ
أَخِيهِمَا مُحَمَّدُ بْنُ الْقَاسِمِ بْنِ سُفْيَانَ . أَبُو إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ
الْمَالِكِيُّ : مُحَدِّثٌ ثَوْنٌ . وَأَبُو عَاصِمٍ بَكْرُ بْنُ عَبْدِ الْقُرْطِيِّ عَنْ ابْنِ
عُيَيْنَةَ ذَكَرَهُ الْمَالِكِيُّ . وَالْقُرْطِيُّ بِالكَسْرِ : الْعَجَبُ عَنْ الْأَزْهَرِيِّ .

. وقال ابنُ عَدَّادٍ : قَرَّطَتْهُ إِلَيْهِ رَسُولاً تَقَرُّرِيطاً : أَعْجَلَتْهُ إِلَيْهِ .
قلتُ : وهو مَجَّازٌ ونَصُّ الأَسَاسِ نَفَّذَتْهُ مُسْتَعْجِلاً . قال : وهو من مَجَّازِ
المَجَّازِ أَيْ مَأْخُوذٌ من قَوْلِهِمْ : قَرَّطَ الْفَرَسَ عِنَانَهُ : إِذَا أَرَّخَاهُ
حَتَّى وَقَعَ عَلَى ذِفْرَاهُ عِنْدَ الرِّكْضِ . قلتُ : ومنه اسْتِعْمَالُ الْعَامَّةِ :
التَّقَرُّيْطُ بِمَعْنَى التَّذْيِيبِ وَالاسْتِعْجَالِ وَالتَّضْيِيقِ وَالتَّأَكِيدِ فِي
لَا مَرٍّ وَهُوَ مَنْ مَجَّازِ مَجَّازِ الْمَجَّازِ فَتَأَمَّلْ . وَتَقَرَّرْ طَتِ الْجَارِيَةِ :
لَبِسَتْ الْقُرْطَ . وَجَزِيرَةُ الْقَرطَيْنِ : قَرِيَّةٌ قُرْبَ مِصْرَ . وَقَرُّطًا بِالْفَتْحِ
: قَرِيَّةٌ بِالْبُحَيْرَةِ . وَإِقْرِيْطُ بِالْكَسْرِ : قَرِيَّةٌ بِالْغَرْبِيَّةِ .
وَالْبُرْهَانُ الْقَيْرَاطِيُّ : شَاعِرٌ مَشْهُورٌ وَهُوَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ
مُحَمَّدٍ بْنِ عَسْكَرٍ بْنِ مُطَفَّرٍ بْنِ نَجْمٍ وُلِدَ سَنَةَ 726 وَسَمِعَ الْحَدِيثَ عَنْ
مَشَايخِ عَصْرِهِ مَاتَ بِمَكَّةَ بَيْنَ أَيْدِي النَّاسِ . قلتُ : وَهُوَ مَنَسُوبٌ إِلَى
مُنْذِيَةِ الْقَيْرَاطِ : إِحْدَى قُرَى الْغَرْبِيَّةِ بِمِصْرَ .

ق ر ف ط .

الْقَرَّوْفَطَةُ فِي الْمَشْيِ كَالْقَرْمَطَةِ عَنْ ابْنِ عَدَّادٍ . قال : وَهُوَ أَيْضاً :
ضَرْبٌ مِنَ الْجِمَاعِ . وقال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : اقْرَنْفَطَ إِذَا تَقَبَّضَ
وَاجْتَمَعَ رَوَاهُ أَبُو الْعَبَّاسِ عَنْهُ وَذَكَرَهُ الْأَزْهَرِيُّ فِي الْخُمَاسِيِّ
الْمُلَاحَقِ وَتَقُولُ الْعَرَبُ : .

أُرْيَنْبُ مُقْرَنْفَطَهُ ... عَلَى سَوَاءِ عُرْفُطَهُ °